

EGYPT



مصر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثة مصر الدائمة
لدى الأمم المتحدة
نيويورك

بيان

السفير / ماجد عبد الفتاح عبد العزيز
المندوب الدائم لجمهورية مصر العربية
لدى الأمم المتحدة

أمام

مجلس الأمن

حول حماية المدنيين فى النزاعات المسلحة

نيويورك فى ٩ ديسمبر ٢٠٠٥

رجاء المراجعة لدى الإلقاء

السيد الرئيس،،

ترتبط قضية "حماية المدنيين في النزاعات المسلحة"، بأكثر من مجال من مجالات أنشطة الأمم المتحدة، مما يحتم مشاركتنا جميعاً كدول أعضاء في المنظمة في تعزيز وتطوير أنشطة الأمم المتحدة في هذا المجال. وأود أن أبدأ بالترحيب بصدور تقرير الأمين العام حول الموضوع، وأن أتفق معه في أن خمس سنوات هي فترة مناسبة لتقييم ما تحقق حتى الآن، وللنظر فيما ينبغي إستكماله من تدابير وإجراءات لضمان اضطلاع الأمم المتحدة بدور أكثر فاعلية في حماية المدنيين في الصراعات المسلحة.

فعلى الرغم مما ورد بالتقرير من انخفاض عدد النزاعات من ٥٠ نزاعاً عام ١٩٩٢ إلى ٣٠ عام ٢٠٠٤، وكذا انخفاض أعداد اللاجئين إجمالاً منذ بداية التسعينات، فإن التطور الذي طرأ خلال السنوات الأخيرة على العمليات العسكرية وعلى طبيعة المتحاربين في أنحاء عديدة من العالم، منها المناطق التي تعاني من الاحتلال العسكري، قد أدى إلى تدهور ملحوظ لأوضاع المدنيين نتيجة لاستغلالهم إما كأهداف عسكرية أو لتحقيق أغراض استراتيجية للمحاربين، بما يستوجب منا العمل على تطوير نظرنا لمواجهة هذه المستجدات وتعزيز دور الأمم المتحدة ليتواءم مع هذه التطورات من خلال الإلتزام بعدد من المحددات الرئيسية وهي:

أولاً: أن مجلس الأمن يجب أن يقصر تعامله مع الموضوع على النظر فقط في أوضاع المدنيين في النزاعات المسلحة الموجودة على جدول أعماله، ولا يتجاوز ذلك بالتدخل في وضع سياسات عامة للتعامل مع المسائل الإنسانية وحقوق الإنسان. فرسم تلك السياسات يقع في اختصاص الجمعية العامة

ولجانها، ولذا فإننا نشعر بمزيد من القلق إزاء الإشارة الواردة في التقرير وفي مشروع القرار حول الدور الذي يمكن أن يضطلع به مجلس الأمن فيما يتعلق بتقنين وتطبيق ما يسمى "مسئولية الحماية من جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية"، خاصة وأن الجمعية العامة التي كلفتها وثيقة القمة الستين باستكمال دراسة الموضوع بكافة أبعاده لم تشرع في النظر فيه بعد.

ثانياً: إن حماية المدنيين تقتضى أن يبذل مجلس الأمن جهداً أكبر في معالجة الأسباب الكامنة وراء النزاعات ووراء ظاهرة الإرهاب، وألا يكتفى بمعالجة الآثار الناجمة عن النزاعات. وفي هذا الصدد، فمن المؤسف أن يأتي تقريراً للسكرتير العام على هذه الدرجة من الأهمية خلواً من أى إشارة لدور الجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو لاختصاصهما الأصيل خاصة في مراحل الدبلوماسية الوقائية وبناء السلام بعد انتهاء النزاع. وأن يتغافل عن التعامل مع المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تشكل الأسباب الرئيسية لمعظم النزاعات المسلحة التي تؤثر على المدنيين.

ثالثاً: تنظر مصر بقدر كبير من الاهتمام لمطالبة السكرتير العام في الفقرات ١٩ و٣٦ بإدماج جهود حفظ السلام وبناء السلام بوضع ولاية عملياتية متكاملة تضمن حماية المدنيين، بما في ذلك الحماية من الاستغلال الجنسي وحماية الأطفال. ولذا فإننا نتطلع لأن يكون إنشاء مجلس بناء السلام بداية لعمل مشترك مع مجلس الأمن، بحيث يكون دورهما متوازياً ومكماً لبعضهما البعض في هذا الإطار، منذ بدء تعامل مجلس الأمن مع النزاع، والى أن تنتهى مرحلة حفظ السلام التي نرى أن يقف عندها دور مجلس الأمن ويستمر دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

رابعاً: نرحب بالمبادرة التي قام بها السكرتير العام بإنشاء وحدة من الخبراء القانونيين تهدف لضمان مسئولية أعضاء بعثات الأمم المتحدة عن أى أنشطة غير مشروعة، ونتطلع لتلقى عناصر الاستراتيجية المتكاملة الهادفة لضمان وصول المساعدة للضحايا، كما نرحب بالتوجه لإنشاء نظام متكامل لتجميع وتصنيف المعلومات، ونطالب بأن يتم تعميم هذه المعلومات بصورة متوازية على الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الإقتصادي والإجتماعي ولجنة بناء السلام.

خامساً: ضرورة إيلاء اهتمام خاص بالتعامل مع القضايا الأفريقية التي تشهد أمثلة صارخة لمعاناة المدنيين في النزاعات المسلحة، وأن يشمل هذا الاهتمام النظر في سبل تعزيز الدور الذي يضطلع به الاتحاد الأفريقي، والسعي لتوفير التمويل اللازم لأنشطته في إطار دعم متكامل مادي ولوجستيكي للمنظمات الإقليمية والإقليمية الفرعية في إطار من المشاركة. ولا شك أن إنشاء لجنة بناء السلام كمطلب أفريقي ملح سيسهم في وضع الدول الأفريقية الخارجة من نزاعات على أول طريق التنمية المستدامة في إطار من الإحترام الكامل لإرادتها الوطنية ولقدرتها على التحكم فيما يجرى على أرضها من أنشطة وإنهاء ما لا ترغب فيه منها.

سادساً: يعبر وفد مصر عن القلق بوجه خاص لما ورد في تقرير الأمين العام المعروف على المجلس اليوم من تعرض الاونروا ووكالات المساعدة الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة لأكثر من ألفين حادثة منع وإعاقة للوصول إلى السكان الفلسطينيين المعرضين للخطر خلال الفترة من يناير ٢٠٠٤ إلى يوليو ٢٠٠٥، وهو ما يتطلب اتخاذ إجراءات فعالة لمنع تكرار

مثل هذه الحوادث، وعلى نحو يضمن إحترام إسرائيل لإلتزاماتها كقوة إحتلال
لحين إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة.

سابعاً: أن اقتراح السكرتير العام بفرض عقوبات موجهة على الدول فى إطار تسهيل
وصول المساعدات الإنسانية يثير تساؤلات عديدة، إذ يحتاج الأمر إلى أن يكون
التعامل أولاً من خلال العمل على ضمان التعاون من الدولة المعنية بإستخدام
كافة السبل بموجب الفصلين السادس والثامن من الميثاق، وليس فرض
عقوبات بموجب الفصل السابع قد تزيد من معاناة السكان المدنيين حتى لو
كانت موجهة، خاصة إذا لم يكن الأمر قد تطور إلى مخالقات جسيمة لحقوق
الإنسان أو إرتكاب لجرائم الإبادة الجماعية على النحو الذى يشكل إخلالاً بالسلم
والأمن الدوليين.

ثامناً: تتابع مصر باهتمام عمل منسق جهود الإغاثة ولجنة التنسيق بشأن تعزيز
القدرات فى مجالات المساعدات الإنسانية والحماية، وتؤكد على أهمية دعم
دوره وتعزيز قدرته بما سينعكس على تحسين مستوى التنسيق بين الأجهزة
المختلفة فى مجال المساعدات الإنسانية.

تاسعاً: إن تطوير تعامل الأمم المتحدة مع هذا الموضوع يجب أن يتم فى إطار من
تعزيز الإطار القانونى القائم على قواعد القانون الدولى والقانون الدولى
الإنسانى وأحكام الميثاق، وأن يتم دون المساس بمبادئ السيادة والوحدة
الوطنية وعدم التدخل فى الشؤون الداخلية، باعتبار ذلك هو الضمان الحقيقى
والوحيد لتحقيق تقدم متوازن يكفل الحماية المطلوبة للسكان المدنيين فى
النزاعات المسلحة

السيد الرئيس ،،

فى الختام لا يسعنى الا ان اعبّر عن تقديرنا للاهتمام الذى يوليه مجلس الأمن لموضوع حماية المدنيين فى النزاعات المسلحة بما يعطى دفعة قوية لأنشطة الأمم المتحدة فى هذا المجال، نتطلع لدعمها وترسيخها بالتنفيذ الأمين والمتوازن لما توصلت إليه وثيقة العيد الستين من اتفاق بين قادة دولنا، بما فى ذلك أن تواصل الجمعية العامة النظر فى "حماية السكان من الابادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقى والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية" فى إطار يراعى مبادئ الميثاق والقانون الدولى.

كما سنعمل على أن تجرى الجمعية العامة والمجلس الإقتصادى والإجتماعى مناقشات مماثلة حول ما يمكنها القيام به لحماية المدنيين فى النزاعات المسلحة، بهدف تحقيق التكامل المنشود بين أنشطة الأجهزة الرئيسية وصولاً لنفس الهدف فى إطار من إحترام ولاياتها بموجب الميثاق.

شكراً سيادة الرئيس ،،،